

# قرار رقم 75 لسنة 2010 م بشأن تشكيل لجنة مركزية لمواجهة حالة الجفاف

نشر في 20 مارس 2010

اللجنة الشعبية العامة:

بعد الاطلاع

- على القانون رقم 1 لسنة 1375 و.ر، بشأن نظام عمل المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية، ولائحته التنفيذية،
- وعلى القانون رقم 123 لسنة 1970 مسيحي، بشأن التصرف في الأراضي الزراعية والمستصلحة المملوكة للدولة،
- وعلى القانون رقم 133 لسنة 1970 مسيحي، في شأن تنظيم المصرف الزراعي،
- وعلى القانون رقم 17 لسنة 1985 مسيحي، بشأن تنظيم الرعي،
- وعلى القانون رقم 15 لسنة 1989 مسيحي، بشأن حماية الحيوانات والأشجار،
- وعلى القانون رقم 17 لسنة 1991 مسيحي، بشأن الضريبة على المواشي،
- وبناء على ما عرضه أمين اللجنة الشعبية العامة للزراعة والثروة الحيوانية والبحرية،
- وعلى موافقة اللجنة الشعبية العامة في اجتماعها العادي الرابع لسنة 1378 و.ر.

قررت

## مادة 1

تشكل لجنة لمواجهة حالة الجفاف برئاسة الأخ/ أمين اللجنة الشعبية العامة، وعضوية كل من الأخوة:

1. أمين اللجنة الشعبية العامة للتخطيط والمالية.
2. أمين اللجنة الشعبية العامة للزراعة والثروة الحيوانية والبحرية .
3. أمين اللجنة الشعبية العامة للصناعة والاقتصاد والتجارة.
4. مدير عام المصرف الزراعي.
5. أمين النقابة العامة للفلاحين والمربين بالجمهورية العظمى.

## مادة 2

تتولى اللجنة المشكلة في المادة 1 من هذا القرار، وضع الضوابط الخاصة بتنفيذ برنامج مكافحة الجفاف وتحديد آلية لتوريد العليقة الحافظة كعلف للحيوانات من مادة الشعير، ووضع آلية لتوريدها وتوزيعها بالتنسيق في ذلك مع القطاع المختص.

### مادة 3

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

اللجنة الشعبية العامة

صدر في 04 ربيع الثاني

الموافق 1378.03.20 و.ر 2010 مسيحي